

ما الذي لا يخل منه قال لما سئل عن الصلاة والحج وفاته وبعده عبد الحق وان الغنائم ما  
 لا يعرف لكن ذكرها ابن حبان وغيره في الصحاح ولا يراى ما حكى من حديثه ان قال ابن ابي عمير  
 ما الذي لا يخل منه قال الحلب والماء والباخرج من وسادة ضعيفه والطراب في الصغير  
 من حديثنا استخلصنا لا يخل منها الماء والباخرج قال ابو حامد في العلل هو واحد من متكرره والعتبة  
 والصغار عنده انه من شجرين يوجد في عتمه وروى ابو داود في السنن والحماد في المسندين  
 حديثنا ان في سبغ حياض الجاهل من الصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانظر  
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثا السبعة بقول المسلمين شركا في ثلاث الماء والظلال والزواجر  
 ابو عمير في معرفة الصحابة في ترجمته اي حديثنا في الحديث كما روي وقد سئل ابو حازمه فقال لا يتخش  
 له يدرك النبي صلى الله عليه وسلم وهو كما قاله وقد سماه ابو داود في روايته حبان من ربه وهو الشجر  
 وهو تابع معروف **حديث** عباد بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم تقي في شرب الخيل اللب  
 ان سقى خيلا الاسفل ثم يرس الى الاعلى الى الاسفل والعتبة الماء في ارضه وفي روايه انه جعل الماء  
 الى العنبرين وفي اخرى بوسل اللاتي في الارياضي **ابن** ما حقه والسيف والطراب في ويظلم  
**نبي** البراهمة اثار اثارها في المعنى بغير الماء الذي له يوجد لفظها **سبح** عبد الملك وروى في  
 رواه ابن ابي عمير عن جده عباد بن حمزة عن ابن ابي عمير بن شعيب عرابه عن جده  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم تقي في الشهيبي ان عسك حن سلب الى العنبرين ثم يرس الى الاعلى الى الاسفل  
 ابو داود وابن ما حقه من قوله لفظ تقي في السبل الحزور وزواجر الحاكم في المستدرجك من حديث  
 عاتنه انه تقي في سبل مهرور ومدت ان الاعلى بوسل الى الاسفل وحسن قدر العنبرين واعاد  
 البارطقي بالوفى وزواجر ابن ماجه من حديث بن عبد الملك وزواجر عبد العزيز في مصنفه عن ابي حازم  
 القرظي عن ابيه عن جده **نبي** مهرور ومدت ان الاعلى بوسل الى الاسفل وحسن قدر العنبرين واعاد  
 اسم موضع **حديث** انه صلى الله عليه وسلم قال لا يور حتى يخاصمه الا يصري في شرب الخمر  
 التي سفلت به الخيل سبق ما روي بن ابي عمير ان لما اتي حيازة الحديث من حديث **نبي** اشراج  
 بكر المحجر وعصم ان الاخرة جرم شجره فخرج النبي النبي والترادوه بسبل الماء واسم للضلع  
 تغلبه من حطاب وبسبل حريم وبسبل حاطب بن ابي شجرة ولا يصح لانه ليس بمقاربا وحكى  
 ان استولى من شجره ايلطس ابن مغيث انما بن قبيص بن شماس **حديث** من منع فضل الماء  
 ليعنه به الكلب انه فضل رحمة يوم القيمة كور في الغاب الشافي عن ابن ابي عمير ان الزاد على الحج  
 عن ابي حمزة وهو متفق عليه بله لا يمنع فضل الماء ليعنه به فضل الكلاب ابن حبان في صحيحه  
 في هذا لال والحج العبال قال انه يقى هذا هو الصحيح لهذا اللفظ واذا رواه الاخرى عن  
 الشافي واما اللفظ المذكور في لافي لم يفر على الشافي وحده الريب على اوهم ولو قس على  
 الشافي لعرف ان سئل الله تعالى عن قوله **وعملوا الصالحات** ومن منى الحسن وسنة ان يكون الشافي ذكر بعض  
 الاستانيد فاجل الكاتب حديثنا في حديثنا **نبي** عمو بن منيب زواجر احباب وفي  
 اسناده ثبت بن ابي سلمة وزواجر الطبراني في الصغير من حديثنا **نبي** عن شجر **نبي** وقال  
 لم يور الا عن عمر بن شعيب وزواجر في الكبر من حديثنا واثله لفظ اخر واسناده ضعيف **حديث**

نبي  
 نبي  
 نبي

Copy University

روى  
 وروى  
 وروى